محاضرات قانون الجمارك

السنة الأولى ماستر

تخصص: قانون الأعمال

المحاضرة الرابعة

الإجراءات الجمركية (تابع)

تمهيد

تعد الإجراءات الجمركية أحد الركائز الأساسية في التنظيم الاقتصادي للدولة، إذ تمثل الوسيلة التي تمكن إدارة الجمارك من مراقبة وتنظيم حركة البضائع عبر الحدود الوطنية، سواء عند الاستيراد أو التصدير أو العبور، ففي حالة إجتياز البضاعة للإقليم الجمركي فإن أول إلتزام يقوم به الناقل هو إحضار البضاعة لدى مصالح الجمارك ،وفقا للشروط المحددة في القانون الجمركي، وعليه إلتزام باحترام الإجراءات الجمركية المتبعة إنطلاقا من دخول البضاعة إلى غاية خروجها.

1. ما المقصود بالإجراءات الجمركية

1.1. مفهوم الإجراءات الجمركية :

تعرف الإجراءات الجمركية وفقا **للمادة 05 من قانون الجمارك** على أنها: "مجموعة **العمليات** التي يجب القيام بها **من قبل مرتفقي إدارة الجمارك** قصد **استيفاء إلتزامات القوانين** والتنظيمات والجمركية".

وفي تعريف آخر تمثل مجموعة **التذابير الشكلية الجبرية** الموجهة لتقييد نقل البضاعة بين **فترة العبور** المادي للحدود **وفترة الإفراج عنها** وتخليصها من جميع **التبعيات الجمركية**

أو بعبارة أبسط تعتبر الإجراءات الجمركية:

تلك **الخطوات الإدارية والقانونية** التي يخضع لها كل شخص أو بضاعة **عند دخولها أو خروجها** من التراب الوطني.

الإجراءات الجمركية

2.1. تقسيمات الإجراءات الجمركية:

تمر الإجراءات الجمركية بعدة مراحل إجبراية، حيث يشكل الإخلال بأي منها منطلق للمنازعات الجمركية: وتتمثل هذه المراحل فيما يلي:

- **مرحلة الإحضار لدى الجمارك؛**
- **مرحلة الوضع لدى الجمارك؛**
- **مرحلة التصريح (الجمركة الفعلية).**

تعرف **الإجراءات الأولية للجمركة (الإحضار-الوضع)** بتلك **الالتزامات** التي يتحملها كل ناقل، مستورد أو مصدر للبضائع **منذ دخول البضاعة** الإقليم الجمركي أو **إعدادها للخروج منه** وذلك قصد توجيهها إلى مصالح الجمارك **وإخضاعها للجمركة والمراقبة**. وتتمثل هذه الإجراءات في عملية إحضار البضائع وتقديمها لمصالح الجمارك محاضرات في مقياس العمليات الجمركية والعبور ووضعها تحت تصرفهم **وتقديم كل الوثائق والمعلومات** التي تسمح **بالتعرف على البضاعة مع تحديد نظام جمركي لها** مسموح به قانونيا.

الإجراءات الجمركية

3.1. مرحلة الإحضار لدى الجمارك

حسب **المادة 51 من قانون الجمارك** التي تتضمن بأن **كل بضاعة** حتى لو كانت معفاة كليا من الضرائب والحقوق والرسوم الجمركية أو جزئيا **يتعين أن تمر أمام مكاتب الجمارك** قصد **مراقبتها** بصورة تلقائية ووآلية، **والإخلال بهذا الإجراء** يشكل في نظر التشريع **تهربا جمركيا**.

الهدف:

- إخضاع كل البضائع إلى عمليات التفتيش والمراقبة الجمركية وإثبات شرعية حركتها؛
- مراقبة تدفق البضائع من وإلى الإقليم الجمركي وبالتالي مراقبة تدفقات التجارة الخارجية؛
- تجنب دخول البضائع إلى إقليم الجمركي بطريقة غير شرعية تهدف إلى تهريب مال هو مستحق للخزينة أوإدخال البضائع المحظورة.

الإجراءات الجمركية

4.1. أشكال الإحضار لدى الجمارك:

- **الإحضار عن طريق البحر (المادة 53 من قانون الجمارك):** الربان هو المسؤول، يلتزم فور دخوله للنطاق الجمركي، تقديم يومية السفينة والتصريح بالحمولة أو أية وثيقة أخرى، لتمكين الجمارك من ممارسة عمليات المراقبة.
- **الإحضار عن طريق البر (المادة 60من قانون الجمارك):** تتم عبر الشاحنات، وتتم فورا إلى أقرب مكتب للجمارك من مكان دخولها، ولا يجوز تجاوز البضاعة لمكتب الجمارك دون ترخيص منه، الالتزام بتقديم ورق ة التطريق (تصريح موجز)، وكل الوثائق التي تقدم معلومات عن البضائع ووجهتها.
- **الإحضار عن طريق الجو (المادة 62من قانون الجمارك):** يجب على المركبة الجوية الهبوط في المطارات التي توجد فيها مكاتب الجمارك، إلا في حالة الهبوط الإطراري، أو أذنت مصالح الطيران بعد إعلام مصالح الجمارك، ولا يجوز تفريغ البضائع أو إلقاءها من الطائرات أثناء الطيران.

الإجراءات الجمركية

2.1. مرحلة الوضع لدى الجمارك

هي المرحلة التي تلي مرحلة إحضار لدى الجمارك، فبحسب **المادة 60 من قانون الجمارك** فإن عملية الوضع يقصد بها **وضع البضاعة** في **نطاق** أو **مساحة** تحت حراسة إدارة الجمارك، في حالة انتظار إلى غاية إيداع التصريح المفصل، **وتتجسد** هذه العملية منذ إيداع التصريح الموجز وتسجيله.

يتم وضع البضائع في أماكن أومساحات تحت حراسة إدارة الجمارك إلى غاية إيداع التصريح المفصل، **وتنتهي** بموجبه هذه العملية مسؤولية الناقل وتنتقل إلى مستغل مساحات ومخازن الإيداع المؤقت كما يعطى فرصة لإدارة الجمارك للقيام بالتحريات اللازمة حول البضاعة.

2. مرحلة التصريح

1.2. مفهوم التصريح المفصل:

تعرف حسب **المادة 75 من ق.ج** بأنها: **الوثيقة المحررة وفقا للأشكال المنصوص** عليها في القانون، والتي يبين بواسطتها **تحديد النظام الجمركي المراد تحديده** للبضائع،ويقدم **العنصار** المطلوبة ل**تطبيق الحقوق والرسوم**، لمقتضيات المراقبة الجمركية.

ومن هنا نحدد خصاص التصريح المفصل فيما يلي:

1. إلزامي
2. كتابي
3. خاضع للمراقبة
4. وثيقة رسمية غير قابلة للمراجعة

الإجراءات الجمركية

2.2. أنواعه:

التصريح البسيط: في حالات:

- الاستيراد المؤقت للأشياء والامتعة الشخصية من طرف المواطنين غير المقيمين أو الأجانب القادمين للإقامة المؤقتة في الجزائر؛
- استيراد السيارات من طرف ممثلي الدول الأجنبية (السفارات والمصالح الدبلوماسية والقنصلية وكذا الأعضاء الأجانب لبعض الهيئات الدولية؛
- القبول المرقت للبضاعة الموجهة لإعادة التصدير؛

التصريح المؤقت: يكون هذا التصريح في حالة عدم توفر كافة المعلومات لدى المستورد لتحرير التصريح المفصل أو لا يتسنى له تقديم الوثائق المطلوبة لتقديم التصريح المفصل، كما **يجب** أن يتضمن التصريح المؤقت **تعهدا** يلتزم بوجبه بإلحاق الوثائق الناقصة واستكمال التصريح المفصل في **آجال محددة**.

التصريح المسبق: هذا النوع يعني **اكتتاب تصريح** مسبق **قبل وصول البضاعة** مع تقديم الوثائق الضرورية للجمركة وهذا خاص بالبضائع الاستعجالية، يجب اجراء تعاقد والحصول على اعتماد بالرفع .

الإجراءات الجمركية

3.2. الأشخاص المؤهلون لتحرير التصريح:

حسب **المادة 78 من قانون الجمارك** تعتبر المصرح على أنه **الشخص الذي يوقع** التصريح الجمركي وأن البضاعة المستوردة أو المصدرة لا يمكن التصريح بها بصفة مفصلة إلا من طرف أصحابها أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين.

التصريح من قبل مالك البضاعة: صاحب البضاعة هو الشخص الذي يملك سند ملكيتها ويمكن أن يكون:

- صاحب البضاعة شخصيا؛
- شخص مؤهل عن طريق الوكالة للقيام بالعملية باسم وحساب صاحب البضاعة؛
- الممثل القانوني عندما يكون صاحب البضاعة شخص معنوى؛

ناقل البضاعة: يؤهل قانون الجمارك ناقلي البضائع للقيام بعمليات الجمركة بالنسبة للبضاعة التي ينقلونه في حالة عدم وجود مالك البضاعة أو وكلاء معتمدين لدى الجمارك، ويمكن أن يكون الناقل شخصا طبيعيا أو معنويا.

وكلاء معتمدين لدى الجمارك: يعتبر الوكيل لدى الجمارك كل شخص طبيعي أو معنوي مرخص من طرف إدارة الجمارك يقوم بإنجاز إجراءات التخليص الجمركي نيابة عن الغير (مستوردين، مصدرين، شركات نقل...) بموجب تفويض رسمي يسمح له بتمثيلهم أمام المصالح الجمركية.

الإجراءات الجمركية

4.2. العناصر الأساسية للتصريح المفصل:

يشمل التصريح المفصل ثلاثة عناصر أساسية ضرورية من أجل حساب الحقوق والرسوم الجمركية وهذه العناصر هي:

التعريفة الجمركية: هي جدول تصدره إدارة الجمارك يحدد الرسوم والضرائب الواجب دفعها عند استيراد أو تصدير السلع حسب نوعها، بحيث تكون هناك ترميز لكل بضاعة برقم يتكون من 6 إرقام فما فوق.

مثال بسيط: استورد تاجر تلفازاً من الخارج، فوجد في جدول التعريفة الجمركية أن الرسوم على أجهزة التلفاز = 30% من قيمته، فيدفع هذا المبلغ للجمارك عند التخليص.

القيمة لدى الجمارك: هي القيمة التي تعتمدها الجمارك لحساب الرسوم، وتشمل عادة سعر البضاعة مضافاً إليه مصاريف أخرى مثل الشحن والتأمين (حسب النظام المتبع).

مثال بسيط: قام تاجر باستيراد جهاز بـ1000 دولار وبلغت تكاليف الشحن والتأمين 200 دولار.

إذن القيمة لدى الجمارك = 1200 دولار وهي الأساس لحساب الرسوم.

بلد المنشأ: هو الدولة التي صُنعت فيها البضاعة أو تم إنتاجها فيها بشكل نهائي.

مثال بسيط: هاتف جوال تم تصنيعه في الصين، إذن بلد المنشأ = الصين حتى لو تم بيعه من متجر في فرنسا.

الإجراءات الجمركية

5.2. شكل وبيانات التصريح:

إن أحد الشروط الأساسية في تحرير التصريح المفصل أ، يكون هذا التصريح موافقا للشكل الذي حدده التنظيم الجمركي، كما يجب أن يحتوى على كافة البيانات الضرورية والمنصوص عليها في التشريع الجمركي.

1. **بيانات التصريح المفصل:**

ينقسم التصريح المفصل إلى 69 خانة ولكل خانة رمز محدد بحيث يمكن من معرفة كل البيانات والمعلومات الخاصة بتلك العملية بدقة، ويسترط في ملء هذه الخانات أن يكون محررا بشكل واضح وبدون شطب أو إضافة وبواسطة جهاز داكتلوغرافي أو آلي.

2. **شكل التصريح المفصل:**

مهما كان النظام الجمركي المعين للبضاعة تحت تصرف الجمارك يوجد نموذج موحد للتصريح المفصل للبضائع صالح لجميع العمليات، ويحدد التصريح المفصل على استمارات مطابقة للنموذج المحتفظ به على مستوى المديرية العامة للجمارك التي تختص بطبعها وتوزيعها على المتعاملين لدى قباضات الجمارك بمقابل.

يودع التصريع المفصل في خمس نسخ:

الإجراءات الجمركية

يودع التصريع المفصل في خمس نسخ:

- **النسخة الأولى**: مسماة نسخة الجمارك وهي النسخة الأصلية وتحفظ على مستوى المكتب الجمركي؛
- **النسخة الثانية:** مسماة نسخة مصرح تسلم للمصرح بعد انتهاء عملية الجمركة ولاستظهارها أمام الإدارات والأجهزة المهئمة بنشاطه يستخدمها كوثيقة إثبات لوضعيته بالنسبة للتنظيم الجبائي والجمري؛
- **النسخة الثالثة:** مسماة نسخة بنك وترسل إلى البنك عند انهاء عملية الجمركة؛
- **النسخة الرابعة:** مسماة نسخة إحصائيات ترسل لمصلحة الإحصائيات التي تقوم بإعداد إحصائيات التجارة الخارجية وتحليلها.
- **النسخة الخامسة:** مسماة نسخة الرجوع أو العودة تستخدم خاصة في الأنظمة الجمركية الاقتصادية للتأكد من احترام الالتزامات المصرح بها.

نموذج مبسط حول التصريح المفصل

البيانات	البند
2025/00145	رقم التصريح
شركة النجاح للتجارة	المستورد
مكتب الإخلاص – اعتماد 112	الوكيل الجمركي
استيراد للاستهلاك	نوع العملية
أجهزة تلفاز 200 – LEDوحدة	البضاعة
55,000 دولار	القيمة الجمركية
الصين	بلد المنشأ
فاتورة – شهادة منشأ – بوليصة شحن	الوثائق
جمرك: 30% – TVA: 19%	الرسوم

الإجراءات الجمركية

6.2. إيداع التصريح المفصل:

تأتي مرحلة الإيداع التي تتم بمراعاة بعض الشروط المتعلقة بمكان إيداعه وآجاله والوثائق التي ترفق به، إضافة إلى حالات إلغائه والتراجع عنه.

مكان إيداع التصريح المفصل:

يتم إيداع التصريح المفصل للبضائع لدى مكتب الجمارك المختص أو المفتوح للعملية المنجزة، إذا فالبضائع المستوردة أو المصدرة لا يمكن جمركتها في أي مكتب جمري لأنه ليست كل المكاتب مفتوحة لكل عمليات الدخول والخروج منه فاختصاصات بعض المكاتب لمهدودة والبعض الأخر موجه لعمليات خاصة، وتشمل:

- **مكاتب ذات الاختصاص الكامل**؛ (مفتوحة لكل عمليات الاستيراد ووالتصدير مهما كانت طبيعتها)؛
- **مكاتب ذات الاختصاص المحدود**؛ (مفتوحة لدخول المسافرين ووسائل نقلهم عبر الحدود)؛
- **مكاتب متخصصة**. (بضائع محدودة).

الإجراءات الجمركية

الأجال المحددة لإيداع التصريح المفصل:

يحدد قانون الجمارك المدة القانونية القصوى لإيداع التصريح المفصل لدى المكتب الجمركي بخمسة عشر يوما كاملا (15 يوم) حسب المادة 86 مكرر، ولا تسري هذه المدة المنصوص عليها أيام الجمعة والأعياد ابتداءا من تاريخ سجيل الوثيقة التي تم بموجبها تفريغ البضائع على مستوى مخازن ومساحات الإيداع الموقت.

حالات إلغاء التصريح المفصل:

قبل تسجيل التصريح المفصل يستطيع المصرح سحبه او تعديله لكن وبمجرد تسجيله يصبح وثيقة قانونية غير قابلة للمراجعة، غير أن التشريع الجمركي استثنى بعض الحالات التي يمكن فيها إلغاء التصريح المفصل عند الاستيراد وفق لشروط معينة لاسيما إذا أثبتت أن البضائع:

- مصرح بها تحت نظام جمري غير مناسب؛
- مدونة في بيان حمولة ولم يتم تفريغها؛
- ضائعة نهائيا بعد حادث او حالة قوة قاهرة مثبتة قانونيا؛
- غير مطابقة للمواصفات المطلوبة؛
- مصرح بأنها غير صالحة للاستهلاك؛
- تم بيعها بالمزاد العلني.

ويتم إلغاء التصريح المفصل بناءا على طلب مبرر بوثائق لإثياث، بقدم إلى المفتش الرئيسي للعمليات التجارية وينتج عنه إعادة الوثائق المرفقة بالتصريح للمصرح، بعد إلغاء البيانات المدونة عليها من طرف مصلحة الجمارك كما تستعيد هذه الأخيرة كلا من النسختين "نسخة المصرح" ونسخة البنك" ليحفظ النصريج الملغ مع كل النسخ حاملا عيارة "ملغى".

في الأخير.....

نشكركم على حسن الإصغاء والمتابعة